فصل

وأمَّا ما خلقه سبحانه؛ فإنه أوجده لحكمةٍ في إيجاده، فإذا ٱقتضت حكمتُه إعدامَه جملةً أعدَمه، وأحدث بدله، وإذا ٱقتضت حكمتُه تبديلَه وتغييره وتحويله من صورةٍ إلىٰ صورةٍ بدَّله وغيَّره وحوَّله، ولم يُعْدِمه جملة.

ومن فَهِم هذا فَهِم مسألة المعاد وما جاءت به الرسلُ فيه؛ فإنَّ القرآن والسنَّة إنما دلَّا علىٰ تغيير العالم وتحويله وتبديله، لا جَعْلِه عدمًا محضًا وإعدامه بالكلِّية؛ فدلَّ علىٰ تبديل الأرض غيرَ الأرض والسَّموات، وعلىٰ تشقُّق السَّماء وانفطارها، وتكوير الشمس، وانتثار الكواكب، وسَجْر البحار، وإنزال المطر علىٰ أجزاء بني آدم المختلطة بالتُّراب، فينبتون كما ينبتُ النَّبات، وتُردُّ تلك الأرواحُ بعينها إلىٰ تلك الأجساد التي أُحِيلت[1] ثمَّ أُنشِئت نشأةً أخرىٰ، وكذلك القبورُ تُبعثَر، وكذلك الجبالُ تُسَيَّر ثمَّ تُنسَفُ وتصيرُ كالعِهْن المنفوش، وتَقِيءُ الأرضُ[2] يوم القيامة أفلاذَ أكبادها أمثال الأُسطوان من الذَّهب والفضة[3]، وتُمَدُّ الأرض، وتدنو الشمسُ من رؤوس النَّاس.

فهذا هو الذي أخبر به القرآنُ والسنَّة، ولا سبيل لأحدٍ من الملاحدة

---

(١) (ت): «أحييت».

(٢) (ت): «وتلقي الأرض».

(٣) كما ورد في «صحيح مسلم» (١٠١٣).

والأسطوان: جمع أسطُوانة، وهي السارية والعمود. والمعنىٰ: أن الأرض تلقي ما فيها من الكنوز. وقيل: ما رسخ فيها من العُروق المعدنية. انظر: «إكمال المعلم» (٣/ ٥٣٣)، و«شرح النووي» (٧/ ٩٨).

الفلاسفة وغيرهم إلىٰ الاعتراض علىٰ هذا المعاد الذي جاءت به الرسلُ بحرفٍ واحد، وإنما اعتراضاتهم علىٰ المعاد الذي عليه طائفةٌ من المتكلِّمين أنَّ الرسلَ جاؤوا به، وهو أنَّ الله يُعْدِمُ أجزاءَ العالم العُلويِّ والسُّفليِّ كلَّها، فيجعلُها عدمًا محضًا، ثمَّ يعيدُ ذلك العدم وجودًا[1].

ويا ليت شِعْري أين في القرآن والسنَّة أنَّ الله يُعْدِمُ ذرَّات العالم وأجزاءه جملةً، ثمَّ يقلِبُ ذلك العدم وجودًا؟!

وهذا هو المعادُ الذي أنكرته الفلاسفةُ ورمتهُ بأنواع الاعتراضات وضروب الإلزامات، واحتاج المتكلِّمون إلىٰ تعسُّف الجواب وتقريره[2] بأنواعٍ من المكابرات.

وأمَّا المعادُ الذي أخبرت به الرسلُ فبريءٌ من ذلك كلِّه، مصُونٌ عنه، لا مطمع للعقل في الاعتراض عليه، ولا يقدحُ فيه شبهةً واحدة.

وقد أخبر سبحانه أنه يحيي العظامَ بعد ما صارت رميمًا، وأنه قد عَلِمَ ما تنقُص الأرض من لحوم بني آدم وعظامهم، فيردُّ ذلك إليهم عند النَّشأة الثَّانية، وأنه ينشِيء تلك الأجساد بعينها بعد ما بَلِيَت نشأةً أخرىٰ، ويَردُّ إليها تلك الأرواح؛ فلم يدلَّ القرآنُ علىٰ أنه يُعْدِم تلك الأرواح ويُفْنِيها حتىٰ تصير عدمًا محضًا ثمَّ يخلقها خلقًا جديدًا[3]، ولا دلَّ علىٰ أنه يُفْنِي الأرضَ

---

(١) انظر: «الفوائد» (٥)، و«مجموع الفتاوىٰ» (٥/ ٤٢٥، ١٦/ ٢٧٧، ١٧/ ٢٤٦ - ٢٦١)، و«الصفدية» (٢/ ٣٢٨)، و«النبوات» (١/ ٣١٦).

(٢) من قوله: «بأنواع الاعتراضات...» إلىٰ هنا ساقطٌ من (ت).

(٣) (ق): «... ويرد إليها تلك الأرواح ويفنيها حتىٰ تصير عدما محضا، فلم يدل القرآن علىٰ أنه يعدم تلك الأرواح ثم يخلقها خلقا جديدا». وفي (ط): «... ويرد إليها تلك =

والسَّموات ويُعْدِمها عدمًا صِرْفًا ثمَّ يجدِّد وجودَهما، وإنما دلَّت النُّصوصُ علىٰ تبديلهما وتغييرهما من حالٍ إلىٰ حال.

فلو أُعطِيَت النُّصوص حقَّها لارتفع أكثر النِّزاع من العالم، ولكن خَفِيَت النُّصوص، وفُهِمَ منها خلافُ مرادها، وانضافَ إلىٰ ذلك تسليطُ الآراء عليها، واتِّباعُ ما تقضي به؛ فتضاعفَ البلاء، وعظُم الجهل، واشتدَّت المحنة، وتفاقَم الخَطب.

وسببُ ذلك كلِّه الجهلُ بما جاء به الرسول، وبالمراد منه؛ فليس للعبد أنفعُ من سَمْع ما جاء به الرسولُ وعَقْل معناه، وأمَّا من لم يسمعه ولم يَعقِله فهو من الذين قال الله فيهم: ﴿وَقَالُواْ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِيٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [الملك: ١٠].

فلنرجِع إلىٰ الكلام علىٰ الدَّليل المذكور(١)؛ وهو: «أنَّ الحُسْن أو القُبح لو كان ذاتيًّا لما ٱختلف...» إلىٰ آخره.

فنقول: قد بيَّنَّا أنَّ ٱختلافه بحسب الأزمنة والأمكنة والأحوال والشُّروط لا يخرجه عن كونه ذاتيًّا(٢).

الثَّاني: أنه ليس المعنىٰ مِنْ كونه ذاتيًّا إلا أنه ناشىءٌ من الفعل، فالفعلُ

= الأرواح، فلم يدل علىٰ أنه يعدم تلك الأرواح ويفنيها حتىٰ تصير عدما محضا، فلم يدل القرآن علىٰ أنه يعدم تلك الأرواح ثم يخلقها خلقا جديدا». والمثبت من (ت، د).

(١) (ت): «فلنرجع إلىٰ الدليل المذكور».

(٢) وهذا حاصل الوجه الأول، وهو ما مضىٰ من (ص: ٩٢٨) إلىٰ هنا.

مَنْشؤه، وهذا لا يوجبُ ٱختلافه[1]، بدليل ما ذكرنا من الصُّور.

الثَّالث: أنه يجوزُ ٱقتضاءُ الذَّات الواحدة لأمرين متنافيَيْن بحسب شرطين متنافيَيْن[2]، فتقتضي التَّبريدَ مثلًا في محلٍّ معيَّن بشرطٍ معيَّن، والتَّسخينَ في محلٍّ آخر بشرطٍ آخر، والجسمُ في حيِّزه يقتضي السُّكون، فإذا خرج عن حيِّزه ٱقتضىٰ الحركة، واللحمُ يقتضي الصحَّة بشرط سلامة البدن من الحمَّىٰ والمرض الممتنع منه الاغتذاء[3]، ويقتضي المرض بشرط كون الجسم محمومًا ونحوه. ونظائر ذلك أكثرُ من أن تحصىٰ.

فإن قيل: محلُّ النِّزاع أنَّ الفعلَ لذاته أو لوصفٍ لازمٍ له يقتضي الحُسْن والقُبح، والشرطان متنافيان يمتنعُ أن يكونَ كلُّ واحدٍ منهما وصفًا لازمًا؛ لأنَّ اللازمَ يمتنعُ ٱنفكاكُ الشيء عنه.

قيل: معنىٰ كونه يقتضي الحُسْن والقُبْحَ لذاته أو لوصفه اللازم: أنَّ الحُسْن ينشأ من ذاته أو من وصفه[4] بشرطٍ معيَّن، والقُبحَ ينشأ من ذاته أو من وصفه بشرطٍ آخر، فإذا عُدِم شرطُ الاقتضاء، أو وُجِد مانعٌ يمنعُ ٱقتضاءه، زال الأمرُ المترتِّبُ بحسب الذَّات أو الوصف لزوال شرطه أو لوجود مانعه، وهذا واضحٌ جدًّا.

---

(١) كذا في الأصول. وصواب الكلام: لا يوجب عدم اختلافه باختلاف الأزمان والأماكن والأحوال. كما مر في الوجه الأول.

(٢) (ت): «بحسب اقتضاء شرطين متنافيين».

(٣) غير واضحة في (ق). وفي (ط): «الغذاء». أي: الذي يمنع الاغتذاء.

(٤) (ت، ق): «صفة». والمثبت من (ط).

الثَّالث(١): أنَّ قولكم: «يحسُن الكذبُ إذا تضمَّن عِصْمةَ نبيٍّ أو مسلم»(٢)، فهذا فيه طريقان:

أحدهما: لا نسلِّمُ أنه يحسُن الكذب، فضلًا عن أن يجب، بل لا يكون الكذبُ إلا قبيحًا، وأمَّا الذي يحسُن فالتَّعريض والتَّورية، كما وردت به السنَّة النَّبوية، كما عرَّض إبراهيمُ للملك الظالم بقوله: «هذه أختي» لزوجته، وكما قال: «إني سقيم» فعرَّض بأنه سقيمٌ قلبُه من شِرْكهم، أو سيسقَمُ يومًا ما، وكما فعل في قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٦٣]، فإنَّ الخبرَ والطَّلبَ كلاهما معلَّق بالشَّرط، والشرطُ متصلٌ بهما، ومع هذا فسمَّاها ﷺ ثلاثَ كذبات(٣)، وامتنع بها من مقام الشَّفاعة، فكيف تصحُّ دعواكم أنَّ الكذبَ يجبُ إذا تضمَّن عصمة مسلمٍ(٤) مع ذلك؟!

فإن قيل: كيف سمَّاها إبراهيمُ كذباتٍ وهي توريةٌ وتعريضٌ صحيح؟!

قيل: لا يلزمنا جوابُ هذا السُّؤال، إذ الغرض إبطالُ ٱستدلالكم، وقد حَصَل، فالجوابُ عنه تبرُّعٌ منَّا وتكميلٌ للفائدة، ولم أجد في هذا المقام للنَّاس جوابًا شافيًا يسكن القلبُ إليه، وهذا السُّؤال لا يختصُّ به طائفةٌ معيَّنة، بل هو واردٌ عليكم بعينه.

---

(١) كذا في الأصول. تكرر عدُّ الثالث، سهوًا.

(٢) انظر ما تقدم (ص: ٩٢٧).

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٣٥٨) ومسلم (٢٣٧١).

(٤) (ت): «نبي مسلم».

وقد فتحَ اللهُ[1] الكريمُ بالجواب عنه، فنقول: [الكلام] له نسبتان؛ نسبةٌ إلىٰ المتكلِّم وقصدِه وإرادته، ونسبةٌ إلىٰ السَّامع وإفهام المتكلِّم[2] إياه مضمونه.

فإذا أخبَر المتكلِّمُ بخبرٍ مطابقٍ للواقع، وقَصَد إفهامَ المخاطَب إياه= صَدَق بالنِّسبتين؛ فإنَّ المتكلِّم إن قَصَد الواقع وقَصَد إفهامَ المخاطَب فهو صدقٌ من الجهتين.

وإن قَصَد خلافَ الواقع، وقَصَد مع ذلك إفهامَ المخاطَب خلافَ ما قَصَد[3]، بل معنًى ثالثًا لا هو الواقعُ ولا هو المراد= فهو كذبٌ من الجهتين بالنِّسبتين معًا.

وإن قَصَد معنًى مطابِقًا صحيحًا، وقَصَد مع ذلك التَّعمية علىٰ المخاطَب وإفهامَه خلافَ ما قَصَده= فهو صدقٌ بالنِّسبة إلىٰ قصدِه، كذبٌ بالنِّسبة إلىٰ إفهامه. ومن هذا الباب التَّوريةُ والمعاريض، وبهذا[4] أطلق عليها إبراهيمُ الخليل ﷺ اسمَ الكذب، مع أنه الصَّادقُ في خبره، ولم يخبِر إلا صدقًا[5].

فتأمَّل هذا الموضعَ الذي أشكل علىٰ النَّاس.

وقد ظهر بهذا أنَّ الكذبَ لا يكونُ قطُّ إلا قبيحًا، وأنَّ الذي يحسُن ويجبُ إنما هو التَّورية، وهي صدق، وقد يطلَق عليها الكذبُ بالنِّسبة إلىٰ

---

(١) (ت، ق): «خلف الله». والمثبت من (ط).

(٢) (ت): «وإيهام المتكلم».

(٣) (ت): «ما وقع».

(٤) (ت): «ولهذا».

(٥) انظر بحث المعلمي في «التنكيل» (٢/ ٢٤٨ - ٢٥٣)، و«أحكام الكذب».

الإفهام لا إلىٰ الغاية[1].

الطريق الثَّاني: أنَّ تخلُّف القُبح عن الكذب لفوات شرطٍ أو قيام مانعٍ يقتضي مصلحةً راجحةً علىٰ الصِّدق لا تخرجُه عن كونه قبيحًا لذاته، وتقريرُه[2] ما تقدَّم.

وقد تقدَّم أنَّ الله سبحانه حرَّم الميتةَ والدَّمَ ولحمَ الخنزير للمفسدة التي في تناولها، وهي ناشئةٌ من ذوات هذه المحرَّمات، وتخلُّفُ التَّحريم عنها عند الضرورة لا يوجبُ أن تكون ذاتُها [غيرَ][3] مقتضيةٍ للمفسدة التي حرِّمت لأجلها؛ فهكذا الكذبُ المتضمِّنُ نجاةَ نبيٍّ أو مسلم.

الوجه الرابع: قوله: «لو كان ذاتيًّا لاجتمع النقيضان في صِدْق من قال: «لأكذبنَّ غدًا» وكذبِه...» إلىٰ آخره.

جوابه: أنه متىٰ يجتمعُ النقيضان: إذا كان الحُسْن والقُبح باعتبارٍ واحدٍ من جهةٍ واحدة، أو إذا كانا باعتبارين من جهتين، أو أعمَّ من ذلك؟

فإن عنيتُم الأوَّل فمسلَّم، ولكن لا نسلِّمُ الملازمة؛ فإنه لا يلزمُ من ٱجتماع الحُسْن والقُبح في الصُّورة المذكورة أن يكون لجهةٍ واحدةٍ واعتبارٍ واحد؛ فإنَّ ٱجتماع الحُسْن والقُبح فيهما باعتبارين مختلفين من جهتين متباينتَيْن، وهذا ليس بممتنع؛ فإنه إذا كان كذبًا كان قبيحًا بالنَّظر إلىٰ ذاته، وحسنًا بالنَّظر إلىٰ تضمُّنه صِدْق الخبر الأوَّل. ونظيره أن يقول: والله لأشربنَّ

---

(١) أي: القصد. وفي الأصول: «العناية». وهو تحريف.

(٢) (ق): «وتقديره». (ت): «وتقدير».

(٣) زيادة لازمة من (ط).

الخمر غدًا، أو: والله لأسرقنَّ هذا الثَّوبَ غدًا، ونحوه.

وإن عنيتُم الثَّاني فهو حقٌّ، ولكن لا نسلِّم ٱنتفاءَ اللازم.

وإن عنيتُم الثَّالثَ منعنا الملازمةَ أيضًا علىٰ التقدير الأوَّل، وانتفاءَ اللازم علىٰ التقدير الثَّاني.

وهذا واضحٌ جدًّا.

الوجه الخامس: قوله: «القتلُ والضربُ حسنٌ إذا كان حدًّا أو قِصاصًا، وقبيحٌ في غيره، فلو كان ذاتيًّا لاجتمع النقيضان»= كلامٌ في غاية الفساد؛ فإنَّ القتل والضربَ واحدٌ بالنَّوع، فالقبيحُ منه ما كان ظلمًا وعدوانًا، والحسنُ منه ما كان جزاءً علىٰ إساءةٍ إمَّا حدًّا وإمَّا قِصاصًا، فلم يرجع الحُسْن والقُبح إلىٰ واحدٍ بالعَيْن.

ونظيرُ هذا: السُّجود؛ فإنه في غاية الحُسْن لذاته إذا كان عبوديةً وخضوعًا للواحد المعبود، وفي غاية القُبح إذا كان لغيره.

ولو سلَّمنا أنَّ القتل والضربَ الواحدَ بالعَيْن إذا كان حدًّا أو قِصاصًا فإنه يكونُ حسنًا قبيحًا، لم يكن ذلك محالًا؛ لأنه باعتبارين؛ فهو حسنٌ لِمَا تضمَّنه من الزَّجر والنَّكال وعقوبة المستحقِّ، وقبيحٌ بالنَّظر إلىٰ المقتول المضروب، فهو قبيحٌ له حسنٌ في نفسه، وهذا كما أنه مكروهٌ مبغوضٌ له، وهو محبوبٌ مرضيٌّ لفاعله والآمر به، فأيُّ محالٍ في هذا؟!

فظهر أنَّ هذا الدَّليل فاسد، والله أعلم.